وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : كان القُرَّاءُ أصْحَابَ مَجلسِ عمر ـ رضى الله عنه ـ وَمُشَاوَرَتِهِ ، كُهُولاً كانوا أَوْ شُبَّابًا[٢٦]. رواه البخارى فى "صحيحه" ، وسيأتى فى الباب بعد هذا أحاديث تدخل فى هذا الباب .

واعلم أن المذهب الصحيح[٢٧] المختار الذى عليه من يعتمد من العلماء أن قراءة القرآن أفضل من التسبيح ، والتهليل ، وغيرهما من الأذكار ، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك ، والله أعلم[٢٨]

الباب الثالث : فى إكرام أهل القرآن والنهى عن إيذائهم

قال الله عز وجل : ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوب ﴾[٢٩]

وقال الله تعالى : ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِنْدَ رَبِّه ﴾[٣٠]

وقال تعالى : ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[٣١]

وقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (٣٢) .

وفى الباب حديث أبى مسعود الأنصارى ، وحديث ابن عباس المتقدمان فى الباب الثانى وعن أبى موسى الأشعرى ـ رضى الله عنه ـ قال : قال رسول الله ﷺ :

"إن من إجلال الله تعالى ، إكرام ذى الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالى[٣٣] فيه ، والجافى عنه ، وإكرام ذى السلطان المقسط"[٣٤] رواه أبو داود ، وهو حديث حسن.

وعن عائشة ـ رضى الله عنها ـ قالت : "أمرنا رسول الله ﷺ **أن نُنْزل الناس منازلهم**"[٣٥]. رواه أبو داود فى "سننه" والبزار فى "مسنده" ، قال الحاكم أبو عبد الله فى "علوم الحديث" : هو حديث صحيح .

---

(٢٦) البخارى (٧٦/٦) .

(٢٧) سقط من المخطوطة : (الصحيح) .

(٢٨) سقط من المخطوطة : (والله أعلم) .

(٢٩) سورة الحج : ٣٢ .

(٣٠) سورة الحج : ٣٠ .

(٣١) سورة الشعراء : ٢١٥ .

(٣٢) سورة الأحزاب : ٥٨ .

(٣٣) فى المخطوطة : (المتغالى) .

(٣٤) إسناده حسن ، أخرجه أبو داود (٤٨٤٣)، فى سنده عبد الله بن حمران، قال الحافظ: صدوق، يخطىء قليلاً ، التقريب (٤١٠/١) .

(٣٥) إسناده منقطع ، وهو من أقسام الضعيف ، أخرجه أبو داود (٤٨٤٢) ، وأبو نعيم فى "الحلية" (٣٧٩/٤) .

وعن جابر بن عبد الله ـ رضى الله عنه ـ أن النبى ﷺ : **"كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ، ثم يقول: أيهما أكثر أخذا للقرآن ، فإذا[٣٦] أشير إلى أحدهما قدمه فى اللحد"**[٣٧] رواه البخارى .

وعن أبى هريرة ـ رضى الله عنه ـ عن رسول الله ﷺ :

"إن الله عز وجل قال: من عادى[٣٨] لى وليا ، فقد آذنته بالحرب"[٣٩]. رواه البخارى.

وثبت فى الصحيحين عنه ﷺ أنه قال :

"من صلى صلاة الصبح فهو فى ذمة الله تعالى ، فلا يطلبنكم الله بشىء من ذمته" [٤٠]

وعن الإمامين الجليلين أبى حنيفة والشافعى ـ رحمهما الله تعالى ـ قالا : إن لم يكن العلماء أولياء الله فليس لله ولى .

قال الإمام الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمه الله : اعلم يا أخى وفقنا الله تعالى وإياك لمرضاته ، وجعلنا وإياك [٤١] ممن يخشاه ، ويتقيه حق تقاته أن لحوم العلماء مسمومة ، وعادة الله فى هتك أستار منتقصيهم معلومة ، وأن من أطلق لسانه فى العلماء بالثلب ابتلاه الله تعالى قبل موته بموت القلب ، **﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** [٤٢] .

الباب الرابع : فى آداب معلم القرآن ومتعلمه

هذا الباب مع البابين بعده ، هو مقصود الكتاب ، وهو طويل منتشر جدًا ، وأنا أشير إلى مقاصده مختصرة فى فصول ، ليسهل حفظه ، وضبطه ، إن شاء الله تعالى .

فصل : (اقصد وجه الله أولاً) [٤٣]

أول ما ينبغى للمقرئ والقارئ أن يقصدا بذلك رضا الله تعالى ، قال الله تعالى :

---

(٣٦) فى المطبوعة : (فإن) .

(٣٧) إسناده صحيح ، أخرجه البخارى (١١٤/٢ ــ ١١٥) ، والترمذى (١٠٤١) ، والنسائى (٨٣/٤) ، وابن ماجة (١٥١٥) .

(٣٨) فى المطبوعة: (من آذى لى) .

(٣٩) إسناده صحيح ، أخرجه البخارى (١٣١/٨) .

(٤٠) إسناده صحيح ، أخرجه مسلم (١٥٨/٥) ، والترمذى (٢٢٢) ، وأحمد (٣١٢/٤ ــ ٣١٣) ، من حديث جندب بن سفيان ، وابن ماجة (٣٩٤٥) من حديث أبى بكر الصديق رضى الله عنه. ولم أجده كما قال الإمام النووى فى "البخارى" والله أعلم .

(٤١) سقط من المطبوعة : (وإياك) .

(٤٢) سورة النور : آية ٦٣ .

(٤٣) العنوان مضاف من المحقق .